

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ١٦,٣٤ فدان

بمنطقة الخدمات رقم (٣) بالحي السادس - المدخل الشمالى

غرب منطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة

المخصصة لشركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م)

لإقامة نشاط عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية الوارد برقم (٥٤٤٧٧) بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٠ والموضح به موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٣٠) بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٣ على تخصيص قطعة الأرض بمساحة حوالى ١٥ فدان تحت العجز والزيادة طبقاً للتحديد النهائى من جهاز المدينة والواقعة بمنطقة النخيل بالحى السادس بمدينة سوهاج الجديدة للسادة شركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م) ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/١/٦ لقطعة الأرض عاليه حيث بلغت المساحة الإجمالية لقطعة الأرض ٢٦٨٦٢٤,٣٣ م^٢ ؛
وعلى كتاب الشركة الوارد بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٦ بطلب المراجعة الفنية والسير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض عاليه ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة الوارد برقم (٤١٨٣٦٩) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٥ والمرفق به موقف كامل لقطعة الأرض عاليه ومحضر استلام وكارت وصف لقطعة الأرض ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة المؤرخ ٢٠٢٠/١٠/١٤ والمتضمن أن المسمى الجديد لقطعة الأرض هو قطعة الأرض رقم (١) بمركز الخدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٠ بين الهيئة وشركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م) لقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الخدمات رقم (٣) بالحى السادس - المدخل الشمالى غرب منطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة بمساحة حوالى ١٦,٣٩٩ فدان وذلك لإقامة نشاط عمرانى متكامل ؛

وعلى التفويضات اللازمة للمراجعة الفنية للمشروع وكذلك التعهدات الواردة برقم (٤٢٣٤٩٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٨ نظير المراجعة الفنية اللازمة لاستصدار القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب جهاز المدينة الوارد برقم (٤٦٥٠٥) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٨ والمرفق به اللوحات النهائية للمشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم من الشركة والمعتد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٤/٨ ؛

وعلى النوتة الحسابية لمياه الشرب للمشروع عاليه المعتمدة بتاريخ ٢٠٢١/٤/٨ ؛

وعلى كتاب مقرر لجنة التسعير الوارد برقم (٤١٠٢٥١) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٥ والمرفق به قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٥٠) بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٧ والموضح به سعر المتر المربع المعتمد لقطعة الأرض عاليه ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة الوارد برقم (٤١٠٦٥٨) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٥ والمتضمن سداد الشركة للقسط الأول والمستحق فى ٢٠٢٠/١١/٣٠ محملاً بالأعباء المالية ؛

وعلى كتاب قطاع الشؤون المالية والإدارية رقم (٤٧٧٣١) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ والمتضمن أن الشركة قدمت أصل السجل التجارى لها بعد زيادة رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ٥٠ مليون جنيه ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الخدمات رقم (٣) بالحي السادس - المدخل الشمالى غرب منطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة بمساحة حوالى ١٦,٣٤ فدان وذلك لإقامة نشاط عمرانى متكامل ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

قـــرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتنقسم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ١٦,٣٤ فدان بما يعادل ٢٦٨٦٢٤,٣٣ م^٢ (ثمانية وستون ألفاً وستمائة وأربعة وعشرون متراً مربعاً و١٠٠/٣٣ من المتر المربع) بمنطقة الخدمات رقم (٣) بالحى السادس - المدخل الشمالى غرب منطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة المخصصة لشركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م) وذلك لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٠ ، والتي تعتبر جميعها مكمله لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة المشروع فقط ، وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استثمارها لغير خدمة المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة جهة الاختصاص .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشروط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ولا يتم صرف تلك التراخيص إلا بعد سداد المستحقات التى حل أجل سدادها .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة وخلال خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

مادة ١٠ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

بمساحة ١٦,٣٤ فدان بمنطقة النخيل بالحى السادس - سوهاج الجديدة
والمخصصة للسادة شركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م)
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

مساحة أرض المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٦,٣٤ فدان أى ما يعادل
٢٦٨٦٢٤,٣٣ م^٢.

مكونات المشروع :

تبلغ إجمالى مساحة الأراضى المخصصة للإسكان (عمارات) ٧,٤٢ فدان
بما يعادل ٢٣١١٦٢ م^٢ وتمثل نسبة (٤٥,٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
تبلغ إجمالى مساحة الأراضى المخصصة للإسكان (نموذج سكنى) ٠,٧٥ فدان
بما يعادل ٢٣١٥٠ م^٢ وتمثل نسبة (٠,٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
تبلغ إجمالى مساحة الأراضى المخصصة للإسكان ٨,١٧ فدان بما يعادل
٢٣٤٣١٢ م^٢ وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
تبلغ إجمالى مساحة أراضى الخدمات ١,٩٦ فدان أى ما يعادل ٢٨٢٢٦ م^٢
وتمثل نسبة (١٢%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
تبلغ إجمالى مساحة الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ٢,٥١ فدان بما يعادل
٢١٠٥٧٠,٤٢ م^٢ وتمثل نسبة (١٥,٤٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

تبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ١,٧٩ فدان بما يعادل ٢م٧٤٩٨,٣٤ وتمثل نسبة (١٠,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ إجمالي مساحة المناطق الخضراء وممرات المشاة ١,٩١ فدان بما يعادل ٢م٨٠٠٧,٥٧ وتمثل نسبة (١١,٦٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - مناطق الإسكان :

تبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٨,١٧ فدان بما يعادل ٢م٣٤٣١٢ وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للإسكان (عمارات) ٧,٤٢ فدان بما يعادل ٢م٣١١٦٢ وتمثل نسبة (٤٥,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً للجدول التالي :

نماذج العمارات :

رقم النموذج	تكرار النموذج	عدد الوحدات بالدور	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات	مسطح النموذج ٢مF.P	إجمالي مسطح ٢مF.P	عدد الأدوار
٣	١٨	٤	١٦	٢٨٨	٥٦٨,٩٥	١٠٢٤١,١	بدروم
٤	١٢	٤	١٦	١٩٢	٤٤٥	٥٣٤٠	أرضي +
الإجمالي	٣٠			٤٨٠		١٥٥٨١,١	٣ أدوار

تبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للإسكان (نموذج سكني) ٠,٧٥ فدان بما يعادل ٢م٣١٥٠ وتمثل نسبة (٠,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول النماذج الآتي :

نموذج سكني :

رقم النموذج	تكرار النموذج	عدد الوحدات بالدور	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات	مسطح النموذج ٢مF.P	إجمالي مسطح ٢مF.P	عدد الأدوار
١	٤	٢	٨	٣٢	٣٥٠	١٤٠٠	بدروم
٢	١	١	٤	٤	١٧٥	١٧٥	أرضي +
الإجمالي	٥			٣٦		١٥٧٥	٣ أدوار

الاشتراطات العامة للمشروع :

نسبة الأراضي المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠%) من إجمالي مساحة المشروع .
الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية بالبدرومات
وبأماكن الانتظار السطحية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة للإسكان عن (٥٠%) من إجمالي مساحة المشروع .
لا تزيد النسبة البنائية للعمارات عن (٥٠%) من المساحة المخصصة للإسكان .
أقصى ارتفاع (أرضى + ٣ أدوار متكررة + ٢٥%) من مساحة الدور الأرضى
غرف سطح ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ،
ويسمح بإقامة البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ،
وعلى أن يستغل البدروم وفقاً للأنشطة المصرح بها (جراجات - مخازن غير تجارية) .
المسافة بين العمارات لا تقل عن ٨م وفى حالة عدم وجود فتحات على الواجهات
الجانبية بين عمارتين يمكن أن تقل المسافة البينية إلى ٦م .
الالتزام بترك ردود لا تقل عن ٦م بين المباني وحد الجار والطرق الخارجية .
الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٢م من حد العمارة وقطاع الطرق
الداخلية بالمشروع .

الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً لاشتراطات الجهات المعنية
والكود المصرى للجراجات وبما لا يتعارض مع أماكن انتظار السيارات السطحية
وممرات المشاة .

يتم الالتزام بتوفير مناطق انتظار لقطع الأراضي السكنية طبقاً للكود المصرى
للجراجات وبما لا يقل عن موقف انتظار لكل وحدة سكنية .

ثانياً - أراضي الخدمات :

تبلغ إجمالي مساحة أراضي الخدمات ١,٩٦ فدان أى ما يعادل ٢٨٢٢٦ م^٢ وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

النشاط	المساحة م ^٢	النسبة البنائية %	الارتفاع
تجارى	٧٤٨٢	٣٠٪	أرضى + دورين
CLUB HOUSE	٧٣٥	٣٠٪	
غرف أمن	٩	-	أرضى فقط
الإجمالى	٢٨٢٢٦		

الاشتراطات البنائية للأراضي المخصصة للخدمات :

- ١- نسبة أراضي الخدمات تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .
 - ٢- يتم توفير موقف انتظار سيارة لكل ٢٢٥ م^٢ مبانى مغلقة بالخدمات ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
 - ٣- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات وفقاً لقرار ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
 - ٤- يتم ترك ردود لا تقل عن ٦م داخل قطعة أرض الخدمات من جميع الجهات وبين المباني وبعضها .
- تتعهد شركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م) أن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

جدول المقنن المائى :

نوع الإسكان	المساحة (م ^٢)	معامل الاستغلال المسموح به	أقصى مسطحات بنائية مسموح بها (B.U.A)	المسطحات البنائية المحققة بالمشروع (B.U.A)	أقصى مقنن مائى مسموح به للمشروع (ل/م ^٢ /يوم)	أقصى كمية مياه مقرر للمشروع (م ^٣ /يوم)
عمارات (منخفضة الكثافة) (أرضى + ٣ لوار)	٦٨٦٢٤	١	٦٨٦٢٤	٦٨٦٢٤	٥,٧١	٣٩١٨٤٣,٠٤

جدول عدد الوحدات :

عدد الوحدات المحقق بالمشروع (المحدد على مسئولية المالك والاستشاري)	أقصى عدد سكان مسموح به للمشروع وفقاً للنوتة الحسابية المعتمدة
٥١٦ وحدة	١٩٥٩ فرداً

مع التزام الشركة بالآتى :

- تلتزم الشركة بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل/يوم) .
- تلتزم الشركة بعدد السكان الأقصى للمشروع والبالغ ١٩٥٩ فرداً .
- تلتزم الشركة بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠
- تلتزم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحى طبقاً للكود المصرى .

التعهد :

يتعهد كل من شركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م) مالكة قطعة الأرض بمنطقة النخيل بالحي السادس بمدينة سوهاج الجديدة والمكتب الهندسى مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية استشارى المشروع سالف الذكر بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أى تبعات طبقاً لذلك .

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات (أرضى + ٣ أدوار متكرر + غرف سطح) ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البديروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البديروم .
- ٢- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له (مشروع عمرانى متكامل) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من مسطح الدور الأرضى للعمارات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠%) من مسطح الدور الأرضى للمبانى الخدمية ووفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ .
- ٦- تلتزم شركة الريفال للاستثمار والتنمية والمنشآت التعليمية (ش.م.م)

بالقيام بالآتى :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية (من مياه وصرف صحى وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفات مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصريف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للمساحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

- ٧- كما تلتزم الشركة بتقديم البرنامج الزمنى المقدم لنهـو المشروع طبقاً للمدة المقررة .
- ٨- كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفشيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفشيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٠- يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع مكان انتظار لكل ٢٥م مبنى بالنسبة للأنشطة التجارية والإدارية وطبقاً للكود المصرى للجراجات لباقى الأنشطة .
- ١١- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحقه التنفيذية وتعديلاتهما ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ
(إمضاء)

طرف أول
(إمضاء)

